[ 265 ] عدو الله شيبة، ولا يتفاوت الامر في كون نكاحه رملة قبل عمرة القضية، أو في هذه السنة، فان عمرة القضية وقعت في سنة سبع، وموت ام كلثوم - رضى الله عنها - وقع في سنة تسع. ويشهد لذلك، أي لان عثمان كان متزوجا بامرأة على بنت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - حديث مفارقته أهله في ليلة وفات ام كلثوم - رضي الله عنها - فعلى ذلك لا يستقيم أن يكون علة حرمة نكاح امرأة اخرى على فاطمة، ما ذكروه من عدم اجتماع بنت رسول الله وبنت عدو الله في مكان واحد. الثالث - أترى عليا - عليه السلام - ناكحا ابنة أبي جهل لو طلب النبي وفاطمة - عليهما السلام - ترك نكاحها ؟ أترى عليا يخالف النبي - صلى الله عليه وآله -، وفاعلا ما يغضبه ؟ فإذا ما دعى النبي - صلى الله عليه وآله - بإعلان ذلك على المنبر ؟ وكيف لم يملك نفسه عن الغضب، وهو الذي قال الله تعالى في خلقه " أنك لعلى خلق عظيم " 6، مع ما في هذا الاعلان من تنقيص مجاهد الاسلام وابن عمه ووصيه والمدافع عنه بنفسه ؟ حاشا رسول الله - صلى الله عليه وآله - وابن عمه من ذلك كله، وحاشا أن يستولى الغضب على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فيفعل ما لا يفعله إلا من لا يملك نفسه عند الغضب. الرابع - إذا كان الزواج بامرأة اخرى على فاطمة - عليها السلام - حراما، وكان ذلك من خصايصها على ما دل عليه

---

6) القلم / 4. [ * ]